

Distr.: General
28 October 2013

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٣
البند ١٣ (ج) من جدول الأعمال

قرار اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣

[بناء على توصية اللجنة الإحصائية (E/2013/24)]

٢٠١٣/٢١ - المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى ما اتخذته الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي مؤخرا من قرارات تبرز الأهمية الأساسية للإحصاءات الرسمية فيما يتعلق بخطة التنمية على الصعيدين الوطني والعالمي^(١)،

وإذ يضع في اعتباره أن للمعلومات الإحصائية الرسمية العالية الجودة دورا بالغ الأهمية في إجراء التحليلات واتخاذ قرارات مستنيرة بشأن السياسة العامة دعما للتنمية المستدامة والسلام والأمن ولتبادل المعارف والتجارة بين الدول والشعوب في عالم يزداد ترابطا لا بد فيه من الانفتاح والشفافية،

وإذ يضع في اعتباره أيضا أن ثقة الجمهور الأساسية في نزاهة النظم الإحصائية الرسمية واطمئنانه إلى صحة الإحصاءات يتوقفان إلى حد كبير على احترام القيم والمبادئ الأساسية التي تمثل ركائز أي مجتمع يسعى إلى فهم ذاته واحترام حقوق أفرادها وأن الاستقلال المهني لأجهزة الإحصاء وخضوعها للمساءلة هاما لل غاية في هذا السياق،

وإذ يؤكد أن فعالية القيم والمبادئ الأساسية التي تحكم العمل الإحصائي تتوقف على مدى تجسيدها في الأطر القانونية والمؤسسية واحترامها على جميع المستويات السياسية ومن جانب كافة الأطراف المعنية في النظم الإحصائية الوطنية،

(١) تشمل هذه القرارات قرار الجمعية العامة ٢٦٧/٦٤ المتعلق باليوم العالمي للإحصاءات وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣/٢٠٠٥ المتعلق بالبرنامج العالمي لتعداد السكان والمساكن لعام ٢٠١٠ و ٦/٢٠٠٦ المتعلق بتعزيز القدرة الإحصائية.



يقر المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية المبينة أدناه، بالصيغة التي اعتمدها اللجنة الإحصائية في عام ١٩٩٤^(٢) وأعدت تأكيدها في عام ٢٠١٣^(٣)، ويوصي الجمعية العامة بإقرارها:

المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية

المبدأ ١ - إن الإحصاءات الرسمية عنصر لا غنى عنه في النظام الإعلامي لأي مجتمع ديمقراطي، بما تقدمه للحكومة والاقتصاد والجمهور من بيانات عن الحالة الاقتصادية والديمقراطية والاجتماعية والبيئية. ولتحقيق ذلك، يتعين أن تقوم الوكالات المعنية بالإحصاءات الرسمية بجمع ما يثبت فائدته العملية من البيانات الإحصائية وتوفيره للمواطنين بتجرد وفاء بحقهم في التماس المعلومات.

المبدأ ٢ - حفاظاً على الثقة في الإحصاءات الرسمية، يلزم أن تقوم الوكالات الإحصائية، وفقاً لاعتبارات فنية دقيقة تشمل المبادئ العلمية وآداب السلوك المهني، بتحديد أساليب وإجراءات جمع البيانات الإحصائية وتجهيزها وتخزينها وعرضها.

المبدأ ٣ - تيسيراً للتفسير السليم للبيانات، تقوم الوكالات الإحصائية، وفقاً للمعايير العلمية، بتقديم معلومات عن مصادر الإحصاءات والأساليب والإجراءات التي تطبق بشأنها.

المبدأ ٤ - للوكالات الإحصائية أن تعلق على أي تفسير خاطئ أو استعمال غير سليم للإحصاءات.

المبدأ ٥ - يجوز الحصول على البيانات، للأغراض الإحصائية، من أي مصدر كان، سواء من الدراسات الاستقصائية الإحصائية أو السجلات الإدارية. وينبغي للوكالات الإحصائية وهي تختار المصدر أن تضع في الاعتبار عناصر النوعية والتوقيت والتكاليف والعبء الذي يقع على كاهل المجهيين.

المبدأ ٦ - يتعين إضفاء السرية التامة على البيانات المتعلقة بالأفراد التي تجمعها الوكالات الإحصائية لأغراض إعداد الإحصاءات، سواء تعلقت بأشخاص طبيعيين أو معنويين، ويتعين استخدامها قصراً في الأغراض الإحصائية.

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٤، الملحق رقم ٩ (E/1994/29)، الفصل الخامس.

(٣) المرجع نفسه، ٢٠١٣، الملحق رقم ٤ (E/2013/24)، الفصل الأول، الفرع جيم، المقرر ١٠٢/٤٤.

المبدأ ٧ - تتاح للجمهور القوانين والأنظمة والتدابير التي تعمل بموجبها
النظم الإحصائية.

المبدأ ٨ - التنسيق بين الوكالات الإحصائية داخل البلدان أمر ضروري لكفالة
اتساق النظام الإحصائي وفعاليته.

المبدأ ٩ - قيام الوكالات الإحصائية في كل بلد من البلدان باستخدام المفاهيم
والتصنيفات والأساليب الدولية يعزز اتساق النظم الإحصائية وكفاءتها على جميع
المستويات الرسمية.

المبدأ ١٠ - التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف في مجال الإحصاءات يساهم في تحسين
نظم الإحصاءات الرسمية في جميع البلدان.

الجلسة العامة ٤٦

٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣